



جمهورية العراق  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
معهد العلمين للدراسات العليا  
قسم القانون العام

# السياسة الجنائية في قانون رعاية الأحداث بين النص القانوني والواقع القضائي (دراسة مقارنة)

رسالة تقدم بها الطالب  
منتصر عبد الباقي سالم

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا  
وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون العام

بإشراف  
أ.د. خالد خضرير دحام  
أستاذ القانون الجنائي

ب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَلَيَحْشُرَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَلًا حَافُوا عَلَيْهِمْ

﴿فَلَيَتَّقُوا اللَّهَ وَلَيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾

صدق الله العلي العظيم

(النساء: آية ٩)

ج  
الإهادء

إلى روح والدي اسكنه الله فسيح جناته.  
إلى والدتي الغالية حفظها الله.  
إلى زوجتي لدعهما الدائم لي.  
إلى إخوتي وأخواتي مصدر فخري.  
وإلى قرة عيني ولدي محمد ويوسف.  
إلى أطفال العالم، رمز البراءة والأمل في حياة أفضل.  
أهدي ثمرة جهدي المتواضع.

## الشكر والإمتنان

الحمد لله سبحانه وتعالى حمدًا يليق بجلال وجهه وعظمي سلطانه لتسديده الخطى وتيسير الأمر فله الحمد وإليه الفضل كله والصلة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله الطيبين الطاهرين.

بعد شكر الله سبحانه وتعالى أتقدم بالشكر والعرفان إلى السيد عميد معهد العلمين أ.د. زيد عدنان العكيلي والسيد رئيس قسم القانون العام الدكتور صعب ناجي عبود وأتقدم بخالص شكري وتقديرني وامتناني إلى المعاون الإداري في المعهد استاذي الدكتور خالد خضير دحام لتفضله بالاشراف على هذه الرسالة وما قدمه لي من توجيهات طيلة مدة انجاز هذا المجهود.

وأتقدمن بالشكر الجزيل إلى المعاون العلمي في معهد العلمين أ.د. علي كاشف الغطاء لمتابعته المستمرة وحرصه لإنجاز هذه الرسالة.

وأتقدمن بالشكر والثناء للسادة رئيس وأعضاء لجنة المناقشة لقبولهم هذه الرسالة ومناقشتها. وأخيراً أتقدمن بالشكر الجزيل للمكتبات والعاملين فيها وكل من قدم المساعدة على إتمام هذه الرسالة المتواضعة ولو بكلمة طيبة.

**وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين**

الباحث

## المستخلص

تتناول هذه الدراسة إشكالية الفجوة بين السياسة الجنائية المقررة في نصوص قانون رعاية الأحداث، وبين الواقع القضائي المتمثل في تطبيق هذه النصوص عملياً. فعلى الرغم من أن التشريعات الحديثة، في العديد من الدول، قد أكدت على تبني نهج إصلاحي وإنساني في التعامل مع الحدث الجانح، إلا أن التطبيق القضائي في بعض الحالات لا يعكس دائماً هذه الفلسفة التشريعية. وتهدف الدراسة إلى تحليل مدى اتساق السياسة الجنائية للأحداث مع مبادئ العدالة الإصلاحية، وتحديد العوامل التي تعيق التطبيق السليم، عبر مقارنة بين أنظمة قانونية مختارة مثل النظمتين المصري والفرنسي، وبعض الاتجاهات الدولية. وتعتمد الدراسة على منهج وصفي تحليلي ومقارن، مع توثيق الأمثلة القضائية التي تبرز مظاهر القصور أو التباين في التطبيق. وقد توصلت الدراسة إلى أن الفجوة بين النص والتطبيق لا تعود فحسب إلى نص القانون ذاته، بل إلى عوامل مؤسسية، وإدارية، وتكتوبية للقضاة، فضلاً عن نقص في البنية التحتية الداعمة لتطبيق البدائل العقابية. وتوصي الدراسة بضرورة تعزيز التنسيق بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وتدريب القضاة على فلسفة عدالة الأحداث، فضلاً عن إلى تطوير آليات الرصد والتقييم لضمان التفعيل الحقيقي للنصوص القانونية.

## قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
ب	الآلية القرانية
ج	الاهداء
د	الشكر والامتنان
هـ	المستخلص
و	قائمة المحتويات
٦١	المقدمة
٥٠_٧	<b>الفصل الأول: الاطار المفاهيمي للسياسة الجنائية في قانون رعاية الاحداث</b>
٣٣_١٠	المبحث الأول: ماهية السياسة الجنائية في قانون رعاية الاحداث
١٩_١٠	المطلب الأول: تعريف السياسة الجنائية تجاه الاحداث واهميتها
١٤_١١	الفرع الأول: تعريف السياسة الجنائية تجاه الاحداث
١٩_١٤	الفرع الثاني: اهداف السياسة الجنائية تجاه الاحداث
٢٣_١٩	المطلب الثاني: ذاتية السياسة الجنائية تجاه الاحداث
٢١_٢٠	الفرع الأول: خصائص السياسة الجنائية تجاه الاحداث
٣١_٢١	الفرع الثاني: تمييز السياسة الجنائية تجاه الاحداث عن السياسة الجنائية العامة (الموجهة للبالغين)
٥٠_٢٣	المبحث الثاني: أسس السياسة الجنائية تجاه الاحداث
٣٤_٢٤	المطلب الأول: الاطار التشريعية للسياسة الجنائية تجاه الاحداث
٣٠_٢٤	الفرع الأول: تشريعات الاحداث في القانون المقارن
٣٤_٣٠	الفرع الثاني: تشريعات الاحداث في العراق
٥٠_٣٤	المطلب الثاني: المؤسسات المعنية برعاية الاحداث
٤٠_٣٤	الفرع الأول: محكمة الاحداث: دورها وآلية عملها
٥٠_٤٠	الفرع الثاني: المدارس الإصلاحية للاحداث
١٠٣_٥١	<b>الفصل الثاني: احكام السياسة الجنائية في قانون رعاية الاحداث</b>
٧٩_٥٢	المبحث الأول: الإجراءات الجزائية تجاه الاحداث في التحقيق والمحاكمة
٦٦_٥٢	المطلب الأول: إجراءات التحقيق الجنائي والاجتماعي
٦٤_٥٣	الفرع الأول: التحقيق الجنائي في قضايا الاحداث
٦٦_٦٤	الفرع الثاني: التحقيق الاجتماعي في قضايا الاحداث
٧٤_٦٦	المطلب الثاني: إجراءات المحاكمة مع الاحداث الجانحين
٧٣_٦٧	الفرع الأول: إجراءات التقاضي والطعن في الاحكام
٧٩_٧٤	الفرع الثاني: التقادم في قانون رعاية الاحداث
١٠٣_٧٩	المبحث الثاني: التدابير الجزائية تجاه الاحداث
٨٤_٧٩	المطلب الأول: التدابير المعنوية (الإنذار والتسليم)
٨١_٨٠	الفرع الأول: الإنذار
٨٤_٨١	الفرع الثاني: التسليم
١٠٣_٨٥	المطلب الثاني: التدابير العلاجية تجاه الاحداث
٩٤_٨٥	الفرع الأول: مراقبة السلوك
٩٩_٩٥	الفرع الثاني: التدابير السالبة للحرية (الإيداع)

١٠٣-٩٩	الفرع الثالث: الاشراف على تدابير الإيداع
١١٠-١٠٤	الخاتمة
١٠٦-١٠٤	الاستنتاجات
١١٠-١٠٦	المقتراحات
١١٩-١١١	قائمة المصادر
A	Abstract

## مقدمة

### أولاً: التعريف بالدراسة:

يمثل الأطفال ثروة البلد وسر قوته وعنوان مجده وحاملي لواطه، وإذا اعترضهم الوهن وتفشت فيهم روح الرذيلة كان ذلك نذيرًا بدمارها وعاملاً رئيساً من عوامل تأخرها، وإذا إن الأحداث هم المحيط الأول للجريمة، ومشكلة جنوح كانت وما تزال من أهم المشاكل الإجتماعية التي اشغلت بال رجال القانون والمختصين في علم الاجتماع وعلم النفس، علاؤة على كونها مشكلة قانونية وقضائية تتعلق بصورة أساسية بفروع القانون الجنائي.

وان تعقيد هذه المشكلة متأتٍ من كونها تتخذ وجوهاً عديدة لها علاقة بالعوامل النفسية والعقلية والجسمية والبيئية، وكذلك بوسائل الاعلام والتواصل الإجتماعي التي ساهمت في سرعة انتشار هذه الظاهرة بسبب تأثر الفرد بالعالم الخارجي...

واستمرت ظاهرة جنوح الأحداث هذه مع الزمن وعممت المجتمعات وشكلت فلماً ظاهراً ولا سيما في عالمنا الحديث.

يعد موضوع السياسة الجنائية في مجال رعاية الأحداث من أبرز القضايا التي تستثير إهتمام الفقهاء والمبرعين على حد سواء، وذلك لما ينطوي عليه من ابعاد إنسانية وإجتماعية وقانونية تتجاوز حدود المسألة الجنائية التقليدية، لتلامس جوهر حماية الفئات العمرية الناشئة وصون مستقبلها. فالحدث الجانح ليس مجرد مرتكب لفعل مجرّم، بل هو في الغالب ضحية لظروف إجتماعية واقتصادية وتربوية متتشابكة، مما يستدعي مقاربة قانونية خاصة تستند إلى فلسفة الإصلاح والتهذيب أكثر من الاقتصار على الردع والعقاب.

وتعد السياسة الجنائية الموجهة نحو فئة الأحداث إحدى الركائز الجوهرية في منظومة العدالة الجنائية المعاصرة، إذ تتبني فلسفة قانونية وإجتماعية الهدف منها الوقاية من الجنوح والتعامل مع الجانحين من هذه الفئات العمرية بأسلوب يعتمد التوازن بين حماية المجتمع من الجريمة، وحماية الحدث من نفسه من الانغماض في طريق اجرامي دائم، فالحدث في منظور علم الاجرام الحديث ليس مجرماً بالمعنى

والوصف التقليدي، إنما هو فرد في طور التكوين النفسي والعقلي والاجتماعي، يتأثر بالظروف البيئية والأسرية والتعليمية والاقتصادية التي قد تخرجه عن المسار السوي، وهو ما يفرض تدخلاً قانونياً يتسم بالمرونة والإنسانية، بعيداً عن صرامة العقوبات الموجهة للبالغين.

### ثانياً: أهمية الدراسة:

أن خطورة مشكلة جنوح الأحداث وأهمية توجه السياسة الجنائية المتبعة في قانون رعاية الأحداث العراقي بالمقارنة مع بقية التشريعات القانونية في بعض الدول التي تناولها البحث وكذلك أهمية عمل محاكم الأحداث والإجراءات التي تتخذها حيال هذه المشكلة الإجتماعية المتمثلة بالجنوح، هي التي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع من أجل توضيح دور الإجراءات والتدابير القانونية للحد من ظاهرة جنوح الأحداث.. ويغلب على هذا البحث الطابع العملي لأنه يتمثل بالإجراءات الخاصة بالتحقيق والمحاكمة وفي فرض التدابير مقارنة مع بقية التشريعات لبعض الدول التي تناولها البحث بالمقارنة بالاعتماد على ما تيسر من قوانين بعض الدول العربية والأجنبية المختصة بشأن الأحداث.

وتتجلى أهمية الدراسة في ابعد عديدة رئيسة وهي:

١. بعد التشريعي:- تمثل الدراسة حيزاً لتحليل النصوص القانونية المنظمة لرعاية الأحداث سواء كانت في التشريع العراقي أو في التشريعات الدولية المقارنة الأخرى، واستخلاص مدى كفايتها لمواجهة صور الانحراف الحديثة في ظل التحولات الاقتصادية والإجتماعية و مجالات التكنولوجيا الحديثة.
٢. بعد القضائي:- تكشف الدراسة عن كيفية تعامل القضاء العراقي وكذلك القضاء في بعض الدول المقارنة مع قضايا الأحداث، ومدى الالتزام مع روح التشريع ومبادئ السياسة الجنائية الإصلاحية. مع الوقف على المعوقات التي تحد من هذا الالتزام.

٣. بعد التطويري:- يمكن لهذه الدراسة أن تساهم في تقديم مقتراحات عملية لتعديل أو تطوير التشريعات والسياسات ذات الصلة، بما يحقق حماية أكبر للحدث، ويعزز من فاعلية التدخلات القضائية والاصلاحية.

٤. بعد الأكاديمي:- تضيف هذه الدراسة إلى المكتبة القانونية العراقية والערבية بحثاً متخصصاً يجمع بين التحليل النظري والتطبيق العملي والمقارنة التشريعية. بحيث يمكن أن يكون بصورته المتواضعة مرجعاً للباحثين والدارسين في هذا المجال.

### ثالثاً: إشكالية الدراسة

تشكل ظاهرة جنوح الأحداث إحدى أبرز التحديات التي تواجه المجتمعات المعاصرة، والعراق ليس استثناءً من ذلك، بل إن هذه الظاهرة تتفاقم فيه بوتيرة متسرعة بفعل جملة من العوامل المتداخلة. فقد أدت التحولات الإجتماعية والاقتصادية والثقافية، إلى جانب الاضطرابات السياسية والأمنية التي شهدتها البلد والحروب وأثارها الممتدة، إلى إضعاف دور الأسرة في القيام بوظيفتها التربوية والرقابية، وفتح المجال أمام انحراف بعض الأحداث نحو سلوكيات مخالفة للقانون. مثلما أسهمت التحولات في أنماط الاستهلاك وارتفاع مستوى الطموحات المادية والثقافية لدى الشباب، مع غياب الضوابط التربوية والمؤسسية الكافية، في دفع بعض الأحداث إلى البحث عن إشباع حاجاتهم بطرق غير مشروعة، مما انعكس في تنامي معدلات الجنوح.

وانطلاقاً من ذلك، تبرز إشكالية الدراسة في التساؤل عن مدى فاعلية منظومة السياسة الجنائية في العراق في مواجهة ظاهرة جنوح الأحداث، وهل الأدوات التشريعية والمؤسسية القائمة قادرة على تحقيق الردع والإصلاح، أو أن الظاهرة تتجاوز قدرة النظام القانوني القائم وتقتضي إعادة النظر في آليات الحماية والتقويم؟ وبناءً على هذه الإشكالية، يمكن صياغة الأسئلة البحثية الرئيسية على النحو الآتي:

١. ما العوامل البنوية والإجتماعية والسياسية التي أسهمت في تفاقم ظاهرة جنوح الأحداث في العراق؟

٢. إلى أي مدى ينسجم الإطار التشريعي العراقي الخاص بالأحداث مع المعايير الدولية لحماية الحدث الجانح؟

٣. هل توفر المؤسسات القضائية والمجتمعية المعنية بالأحداث في العراق ضمانات كافية لتحقيق غايات الإصلاح والتقويم؟

٤. ما البديل أو الإصلاحات التشريعية والمؤسسية التي يمكن أن تسهم في الحد من جنوح الأحداث وتعزيز إدماجهم الإيجابي في المجتمع؟

#### **رابعاً: أهداف الدراسة**

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل السياسة الجنائية المقررة في قانون رعاية الأحداث العراقي، عن طريق دراسة المبادئ والإجراءات المطبقة على الأحداث الجانحين، ومقارنتها مع السياسات الجنائية المعتمدة في بعض التشريعات المقارنة. وتسعى الدراسة إلى تقييم مدى فاعلية التطبيق القضائي لهذه السياسات، عبر إجراء مقارنة دقيقة مع الأنظمة القانونية المختارة، بهدف تحديد أوجه القوة والقصور فيها. وفي نهاية المطاف، تسعى الدراسة إلى تقديم مقترنات عملية تهدف إلى تطوير السياسة الجنائية الخاصة بالأحداث، بما يعزز حماية حقوقهم ويدعم فعالية العدالة الجنائية في التعامل مع هذه الفئة العمرية.

#### **خامساً: منهجية الدراسة**

لقد تم اعتماد منهجين أساسيين في دراسة هذا الموضوع لضمان تحليل شامل ودقيق.

• **المنهج الاستقرائي:** يقوم هذا المنهج على استقراء النصوص القانونية ذات الصلة بموضوع الدراسة، وتحليلها وتفسيرها، بهدف الكشف عن مضمونها القانوني وعلاقتها بالسياسة الجنائية المقررة لرعاية الأحداث، وتوضيح أطر الحماية والرعاية القانونية الممنوحة لهم.

• **المنهج المقارن:** يعتمد هذا المنهج على مقارنة القوانين المعهود بها في عدد من الدول، إلى جانب استعراض آراء الفقه والقضاء فيها، بغية الوصول إلى تصور متكملاً للموضوع. ويساعد هذا المنهج في إبراز أوجه القوة والقصور

في التشريعات، وتوضيح الحلول التي اعتمدتها الأنظمة القانونية المختلفة لسد الثغرات، بما يمكن المشرع من استلهام أفضل الممارسات القانونية وتطوير التشريعات الوطنية بما يضمن حماية حقوق ومصالح الأحداث وتقديم الرعاية اللازمة لهم.

#### سادساً: نطاق الدراسة

يتحدد نطاق هذه الدراسة في تناول السياسة الجنائية المقررة في قانون رعاية الأحداث عبر جانبيين أساسيين:

١. **جانب النص القانوني**: دراسة الأحكام القانونية التي وضعها المشرع لمعالجة ظاهرة جنوح الأحداث، وحمايتها من الانحراف، بما يعكس المبادئ والفلسفة الجنائية التي تهدف إلى الإصلاح والرعاية.

٢. **جانب الواقع القضائي**: تحليل التطبيق العملي لتلك النصوص أمام المحاكم والجهات المختصة، بما يشمل طبيعة القرارات والأحكام وآليات تنفيذ التدابير الإصلاحية، ومستوى التعاون بين المؤسسات القضائية والإجتماعية ذات الصلة.

ويُشير هذا التحديد إلى أن نطاق الدراسة لا يشمل جميع موضوعات قانون العقوبات أو الإجراءات الجنائية بشكل عام، بل يتركز على ما يرتبط مباشرة بالسياسة الجنائية الخاصة بالأحداث، سواء من حيث المبادئ التي يقوم عليها التشريع أو من حيث آليات تطبيقها على أرض الواقع.

وكما تمتد الدراسة إلى استكشاف الفجوة المحتملة بين الجانب النظري للنصوص القانونية وما تعكسه من فلسفة جنائية تهدف إلى حماية الحدث وإصلاحه، وبين الجانب العملي الذي يظهر عن طريق التطبيق القضائي، بما في ذلك التحديات المرتبطة بالقصور التشريعي، أو ضعف الإمكانيات المؤسسية، أو العوائق الإجتماعية والثقافية، والتي قد تعيق التنفيذ السليم للنصوص القانونية.

## **سابعاً: الدراسات السابقة**

هناك العديد من الدراسات التي تناولت موضوع السياسة الجنائية في قانون رعاية الأحداث من زوايا عديدة إذ سعت إلى بيان الفجوة بين النصوص القانونية والتطبيق القضائي ومدى فعالية التشريعات في حماية فئة الأحداث ويعاد تأهيلهم، ويمكن الإشارة إلى أبرز هذه الدراسات:

١. الدراسة الأولى:- رسالة ماجستير في جامعة كربلاء للباحثة دعاء مهدي عبيس لسنة ٢٠٢٥ بعنوان (السياسة الجنائية للمشرع في منع جنوح الأحداث/ دراسة مقارنة). قامت الباحثة بتحليل النصوص القانونية والإجراءات القضائية، واستعرضت وسائل الوقاية والعلاج مع إبراز أوجه القصور في التطبيق على أرض الواقع واتسمت هذه الدراسة بالتركيز على وسائل الوقاية والعلاج في منع جنوح الأحداث. في حين جاءت دراستنا متناولة لهذه المواضيع وبصورة أوسع مع تناول المؤسسات المعنية برعاية الأحداث وأحكام السياسة الجنائية لقانون رعاية الأحداث المتمثلة بالإجراءات الجزائية من تحقيق ومحاكمة وطرق الطعن في الأحكام علاؤة على التدابير الجزائية تجاه الأحداث وبكافية أنواعها وكذلك تطرقنا فيها إلى الإشراف على تلك التدابير.
٢. الدراسة الثانية:- د. براء منذر عبد اللطيف - كتاب بعنوان (السياسة الجنائية في قانون رعاية الأحداث العراقي/ دراسة مقارنة) عمان، ٢٠٠٩. وقد فيه الباحث دراسة مقارنة عميقة بين النصوص القانونية والتطبيقات القضائية في العراق وربطها بتجارب دول أخرى، وهي نتاج الباحث من رسالته في الماجستير الموسومة (السياسة الجنائية في قانون رعاية الأحداث / دراسة مقارنة) من جامعة بغداد، ٢٠٠٠. والتي مثلت إطاراً مقارناً مباشراً داخل قانون رعاية الأحداث العراقي وتعرض سياسة المشرع في معالجة والوقاية والتدابير. في حين جاءت دراستنا هذه بشكل أكثر دقة وأكثر توسيع من جانب

## **التطبيقات القضائية والإجراءات الجزائية والمؤسسات المعنية برعاية الأحداث.**

٣. الدراسة الثالثة:- أحمد عبد السلام سعيد، رسالة ماجستير، كلية القانون/ الجامعة المستنصرية، ٢٠١٧. تحت عنوان (قانون رعاية الأحداث العراقي ومعايير حقوق الطفل الدولية/ دراسة تأصيلية تحليلية). وهذه الدراسة تقارب التوافق والتباين بين النص الوطني والمعايير الدولية (اتفاقية حقوق الطفل لسنة ١٩٨٩) وهو ما اثري جانب الفجوة بين النص والتطبيق ويبين مؤشرات معيارية يقاس بها الواقع القضائي والإجتماعي. إلا أن هذه الدراسة تختلف عن دراستنا، إذ جاءت متناولة للجوانب التاريخية للتشريعات الوطنية الخاصة بالأحداث ومن ثم مقارنتها ومدى موائمتها مع المعايير الدولية. ولم تتناول تفاصيل سياسة الإجراءات الجنائية والتطبيقات القضائية لها على الرغم من تعزيزها ودعمها لتسلیط الأضواء على الفجوة بين النص والتطبيق.

### **ثامناً: خطة الدراسة**

سوف تتوزع هذه الدراسة على فصلين رئيسين، تتناول في الفصل الأول الإطار المفاهيمي للسياسة الجنائية في قانون رعاية الأحداث، وذلك عبر مبحثين اثنين. يتناول المبحث الأول ماهية السياسة الجنائية في قانون رعاية الأحداث، وسينقسم على مطلبين؛ يخصص المطلب الأول لبيان تعريف السياسة الجنائية تجاه الأحداث وأهميتها، وذلك عن طريق فرعين: الأول للتعریف اللغوي والاصطلاحي للسياسة الجنائية في التشريع والفقه والقضاء، أما الفرع الثاني فسيعالج أهداف السياسة الجنائية تجاه الأحداث. أما المطلب الثاني فسوف يخصص لبحث ذاتية السياسة الجنائية تجاه الأحداث عبر فرعين: الأول لبيان خصائصها، والثاني لتمييزها عن السياسة الجنائية العامة الموجهة للبالغين.

أما المبحث الثاني من الفصل الأول فسوف يتناول أسس السياسة الجنائية تجاه الأحداث في مطلبين: يعالج المطلب الأول الإطار التشريعي عن طريق فرعين:

الأول خاص بتشريعات الأحداث في القوانين المقارنة، والثاني خاص بتشريعات الأحداث في العراق. بينما سيخصص المطلب الثاني لدراسة المؤسسات المعنية بالأحداث عبر فرعين؛ الأول يتناول محكمة الأحداث في القانون المقارن والعربي، والثاني يتناول المدارس الإصلاحية في كلا النظارتين.

أما الفصل الثاني فسيكون بعنوان :**أحكام السياسة الجنائية في قانون رعاية الأحداث بين النص القانوني والتطبيق القضائي**، وسيتألف من مبحثين. يعالج المبحث الأول **الإجراءات الجزائية تجاه الأحداث في مطلبين**؛ يخصص المطلب الأول لإجراءات التحقيق عبر فرعين: الأول للتحقيق الجنائي والثاني للتحقيق الاجتماعي. أما المطلب الثاني فسوف يتناول **إجراءات المحاكمة** عبر فرعين: الأول لإجراءات التقاضي والطعن في الأحكام، والثاني لموضوع التقادم.

في حين سيخصص المبحث الثاني من الفصل الثاني لدراسة **التدابير الجزائية تجاه الأحداث عن طريق مطلبين**؛ يتناول المطلب الأول **التدابير المعنوية** في فرعين: الأول لموضوع الإنذار، والثاني لموضوع التسليم. أما المطلب الثاني فسوف يعالج **التدابير العلاجية** في ثلاثة فروع: الأول لمراقبة السلوك، والثاني للتدابير السالبة للحرية (الإيداع)، والثالث لموضوع الإشراف على تنفيذ تدابير الإيداع. وأخيراً، ستختتم الدراسة بخاتمة تتضمن أهم الاستنتاجات التي تم التوصل إليها، مصحوبة بجملة من المقترفات التي يأمل أن تسهم في تطوير السياسة الجنائية الخاصة بالأحداث في العراق.

ومن الله التوفيق

